

## ۸۲ - اصل اول در احکام موتی

در کتاب اقدس است قوله عزّ و علا: " و تجهيز الاسباب للكفن و الدفن و حمل الميت بالعزة و الاعتزاز<sup>1</sup> و قوله جلّ و عزّ: قد حكم الله دفن الاموات في البلور و الاحجار الممتعة او الاخشاب الصلبة اللطيفة و وضع الخواتيم المنقوشة في اصابعهم إنه لهو المقدر العليم.... لو ينقش عليها ما نزل في الحين من لدى الله انه خير لهم و لهم انا كنا حاكمين قد بدئت من الله و رجعت اليه منقطعاً عما سواه و متمسكاً باسمه الرحمن الرحيم "

<sup>1</sup> قال رسول الله لا تنظروا بموتاكم طلوع الشمس و لا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم رحمكم الله و منه الحديث اذا مات الميت فجده في جهازه و عجل في تجهيزه و لا تقصر و لا تؤخره (مجمع البحرين در لغت جدد) عن الامام جعفر الصادق قال يكفن الميت في خمسة اثواب قميص لا يزر عليه و ازار و خرقة ليصب بها وسطه دبر و يلف فيه و عمامة يعتم بها و يلقى فضلها على وجهه (تهذيب شيخ طوسي). في الحديث تنوقوا باكفانكم فانكم تبعثون بها اي اطلبوا حسنها وجودتها